

ظهير شريف رقم 1.07.07 صادر في 3 ربيع الأول 1428
(23 مارس 2007) بتنفيذ القانون رقم 23.06 المغير والمتمم
بموجبه القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات

الحمد لله وحده ؛

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 26 و58 منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 23.06 المغير والمتمم بموجبه القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات ، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بمراكش في 3 ربيع الأول 1428 (23 مارس 2007)

وقعه بالعطف

الوزير الأول

الإمضاء: إدريس جطو

قانون رقم 23.06

يغير ويتم بموجبه القانون رقم 9.97

المتعلق بمدونة الانتخابات

المادة الأولى

يتم القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) بالمادة 4 المكررة التالية :

المادة 4 المكررة – يمكن للمغاربة، ذكورا وإناثا، المزدادين خارج تراب المملكة والمقيمين بالخارج، أن يطلبوا قيدهم في اللوائح الانتخابية العامة ويمكن أن يتم هذا القيد حسب اختيار المعنيين بالأمر، بإحدى الجماعات التالية :

1. الجماعة التي يتوفر فيها المعني بالأمر على أملاك أو على نشاط مهني أو تجاري ؛
2. الجماعة التي قيد في لوائحها أحد الوالدين أو الزوج أو الزوجة حسب الحالة ؛
3. الجماعة التي يتوفر فيها أحد الوالدين أو الزوج أو زوجة حسب الحالة على الإقامة ؛
4. الجماعة التي ازداد فيها أب المعني بالأمر أو جده، ويجب أن يثبت ذلك بجميع الوسائل المألوفة كالشهادة الإدارية للولادة أو الشهادة اللفيفية أو غيرها من الوثائق الإدارية.

يجب أن تقدم طلبات القيد لدى اللجنة الإدارية المختصة طبق الكيفيات المنصوص عليها في المادة 4 أعلاه.

المادة الثانية

تغير وتتم على النحو التالي المادتان 137 و 201 من القانون رقم [9.97](#) السالف الذكر :

المادة 137 – تستخرج لائحة المصوتين المنصوص عليها في المادة 120 أعلاه من لائحة المواطنين المغاربة المسجلين لدى السفارة أو القنصلية والمتمتعين بحق التصويت.

المادة 201 (فقرة خامسة مضافة) – يمكن للمغاربة المزدادين خارج تراب المملكة والمقيمين بالخارج، المشار إليهم في المادة 4 المكررة من هذا القانون، أن يقدموا ترشيحاتهم في الجماعة التي قيدوا في لائحتها الانتخابية.